

القانون الإداري المغربي

د. محمد الأعرج

أستاذ التعليم العالي بجامعة سيدي محمد

بن عبد الله، فاس

تقديم

د. أحمد بوعشيق

أستاذ بجامعة محمد الخامس، الرباط

مدير المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية

منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية

سلسلة «مواضيع الساعة»

القانون الإداري المغربي

الفهرس

33	تقديم
35	1 الباب التمهيدي: تعريف القانون الإداري
37	• البحث الأول: المقصود بالقانون الإداري
37	الطلب الأول: المعيار العضوي أو الشكلي
38	الطلب الثاني: المعيار المادي أو الموضوعي
39	الطلب الثالث: المعنى الواسع والمعنى الضيق
41	• البحث الثاني علاقة القانون الإداري بفروع القانون الأخرى
41	الطلب الأول: القانون الإداري والقانون الدستوري
42	أولاً: التمييز الشكلي
43	ثانياً: المعيار الموضوعي
44	الطلب الثاني: القانون الإداري والقانون المالي
44	الطلب الثالث: القانون الإداري والقانون الجنائي
45	حماية الوظيفة العامة
45	حماية الأموال والمزاجت العامة
46	الطلب الرابع: القانون الإداري والقانون المدني
46	أولاً: أوجه الضلة بين القانونين
48	ثانياً: أوجه الاختلاف بين القانونين
49	الطلب الخامس: القانون الإداري والإدارة العامة

- 53 الفصل الأول : مصادر القانون الإداري
- 54 المبحث الأول: المصادر المكتوبة
- 54 المطلب الأول: أحكام الشريعة الإسلامية
- 56 المطلب الثاني : الدستور
- 56 المطلب الثالث : القوانين
- 60 المطلب الرابع : القرارات التنظيمية
- 61 المطلب الخامس : السوابق القضائية أو الاجتهاد القضائي
- 62 المبحث الثاني: المصادر الغير مكتوبة
- 60 المطلب الأول : العرف
- 61 المطلب الثاني : المبادئ العامة للقانون
- 65 الفصل الثاني: خصائص القانون الإداري
- 66 المبحث الأول : قانون حديث النشأة
- 69 المبحث الثاني: قانون متطور ومرن
- 70 المبحث الثالث: قانون غير مقنن أو عدول
- 70 المبحث الرابع: قانون قضائي
- 71 تحديد تمييز مجالات التطبيق
- 72 أولاً: معيار السلطة العامة
- 73 ثانياً: المرفق العام
- 74 ثالثاً: المعيار الخطط
- 79 الباب الأول: التنظيم الإداري
- 82 الفصل التمهيدي : الأسس العامة لتنظيم الإداري
- 84 المبحث الأول: النظرية العامة للشخصية المعنوية
- 85 المطلب الأول : مفهوم الشخصية المعنوية
- 85 المطلب الثاني : طبيعة الشخصية المعنوية
- 85 أ - موقف الفقه من طبيعة الشخصية المعنوية
- 88 ب - موقف القضاء من طبيعة الشخصية المعنوية
- 89 ج - موقف التشريع من طبيعة الشخصية المعنوية

مبتدوات السنة الثامنة للدراسة المحلّة والثمة بملحق المراجع المتعلق بحدة 2014، 2014

90	المطلب الثالث : أنواع الأشخاص المعنوية
90	المطلب الرابع : أنواع الأشخاص المعنوية العامة
90	أ - الدولة
91	ب - الأشخاص المعنوية الثنائية : الجماعات الثنائية
91	ج - الأشخاص المعنوية العامة الموقفية
92	المطلب الخامس : النتائج المترتبة على منح الشخصية المعنوية
93	أ - استقلالها الإداري
93	ب - استقلالها المالي
93	ج - استقلالها بموظفيها ومستحقاتها
94	د - مشاركتها للدولة في مظالم سلطاتها
94	هـ - أهليتها النظامية
94	و - استقلالها بمسؤوليها
95	• المبحث الثاني : أسس التنظيم الإداري
95	المطلب الأول : المركزية الإدارية
96	أ - عناصر المركزية الإدارية
96	ب - صور المركزية الإدارية
98	المطلب الثاني : اللامركزية الإدارية
98	أ - أنواع اللامركزية الإدارية
100	ب - عناصر اللامركزية الثنائية
102	ج - صور اللامركزية الإدارية عملياً
107	• الفصل الأول : التنظيم الإداري المركزي
108	• المبحث الأول : مؤسسة الملك
109	المطلب الأول : اختصاصات وسلطات الملك الدستورية
109	أولاً : اختصاصات جلالة الملك في المجال التشريعي
109	ثانياً : اختصاصات جلالة الملك في المجال التنفيذي
110	ثالثاً : اختصاصات جلالة الملك في المجال القضائي
110	المطلب الثاني : الطبيعة القانونية للقرارات الملكية في المجال الإداري
111	أولاً : موقف القاضي الإداري
114	ثانياً : موقف الفقه الإداري

119	المبحث الثاني : مؤسسة الحكومة
119	المطلب الأول : رئيس الحكومة
117	أولاً : مؤسسة رئيس الحكومة قبل دستور 2011
122	ثانياً : مؤسسة رئيس الحكومة في ظل دستور 2011
128	المطلب الثاني : الوزراء
128	أولاً : اختصاصات الوزراء
129	ثانياً : ألواح الوزراء
132	المطلب الثالث : المصالح الخارجية للإدارة المركزية
132	أولاً : مؤسسة العامل ووحدات رجل السلطة
135	ثانياً : اختصاصات رجل السلطة العامل
140	المبحث الثالث : اللامركزية الإدارية من خلال الميثاق الوطني
141	المطلب الأول : مرتكبات وأهداف اللامركزية الإدارية
141	أولاً : المرتكبات
141	ثانياً : الأهداف
142	المطلب الثاني : مبادئ اللامركزية الإدارية وآليات تطبيقها
143	المطلب الثالث : التنظيم الإداري للمصالح اللامركزية للدولة
143	المطلب الرابع : توزيع الاختصاصات بين الإدارات المركزية والمصالح اللامركزية
145	أولاً : على المستوى الجهوي
146	ثانياً : على المستوى الأقليمي
149	المطلب الخامس : القواعد المنظمة لعلاقات الإدارات المركزية بالمصالح اللامركزية للدولة
149	الفصل الثاني : التنظيم الإداري اللامركزي
150	المبحث الأول : التنظيم الإداري للجهات
152	المطلب الأول : تكوين وتنظيم مجالس الجهات
153	الفرع الأول : تكوين المجلس الجهوي
154	الفرع الثاني : تنظيم مجلس الجهة
154	1. مكتب المجلس
159	2. كاتب المجلس
160	3. لجان المجلس

161	الفرع الثالث: سير مجلس الجهة
161	1. دورات المجلس
163	2. جدول أعمال المجلس
165	3. المصادقة على المقررات
166	4. تمثيل الجهة لدى هيئات عامة
166	5. توجيه الأسئلة الكتابية
166	6. جلسات المجلس
168	الفرع الرابع: النظام الأساسي للمنتخب الجهوي
168	1. تجريد العضو المنتخب
168	2. التعويضات عن التمثيل
169	3. الحماية القانونية
169	4. الرخص والإحلف
170	5. وضعية الإحلف أو حالة التوقيع رهين الإشارة
170	6. التخلي عن المهام
171	الفرع الخامس: توقيف ومزل الأعضاء وحل المجلس والإقالة
171	1. توقيف ومزل أعضاء مجلس الجهة
172	2. تنازع المصالح
172	3. حضور دورات المجلس والإقالة
173	4. إقالة الرئيس وتوقيف المجلس
175	المطلب الثاني: اختصاصات الجهة
176	الفرع الأول: الاختصاصات الذاتية
176	1. التنمية الجهوية
178	2. إعداد التراب
179	الفرع الثاني: الاختصاصات المشتركة
179	أ- التنمية الاقتصادية
180	ب- التنمية القروية
180	ج- التنمية الاجتماعية
180	د- البيئة
180	هـ- الثقافة
180	و- السياحة

181	الفرع الثالث: الاختصاصات المنقولة
182	المطلب الثالث: صلاحيات مجلس الجهة ورئيسه
182	الفرع الأول: صلاحيات مجلس الجهة
182	1- التسمية الجهوية وإعداد التراب والمناطق العمومية
182	2- المالية والتجاريات وأملاك الجهة
183	3- التعاون والشراكة
183	الفرع الثاني: صلاحيات رئيس مجلس الجهة
183	1- تنفيذ مداولات المجلس ومقرراته
184	2- تدمير أملاك الجهة والمحافظة عليها
184	3- ممارسة السلطة التنظيمية
184	4- تسيير المصالح الإدارية
185	5- إعداد برنامج التسمية الجهوية
185	6- التوقيع في الإضاء والصلاحيات
185	7- تقديم تقارير إخبارية
186	المطلب الرابع: الوظيفة الإدارية
186	الفرع الأول: مرحلة المشروعية
186	الفرع الثاني: التعرض
187	الفرع الثالث: التأميم
188	المطلب الخامس: الآليات التشاركية للحوار والتشاور
189	المطلب السادس: الشركات الجهوية متعددة الخدمات
189	• البحث الثاني: التنظيم الإداري لمجالس العمالات والأقاليم
191	المطلب الأول: تكوين وتسيير العمالة أو الإقليم لشورتيا
191	الفرع الأول: تشكيل مجالس العمالات والأقاليم
192	الفرع الثاني: تنظيم مجلس العمالة أو الإقليم
192	1- مكتب المجلس
193	أ- الرئيس
194	ب- نواب الرئيس
195	ج- وضعية الرئيس ونوابه

197	2. كاتب المجلس
197	3. اللجان الدالية
198	4. اللجان المؤقتة
199	الفرع الثاني: سير مجلس العمالة أو الإقليم
199	1. النظام الداخلي للمجلس
199	2. دورات المجلس
201	3. جدول أعمال الدورات
202	4. النصاب القانوني لمداولات المجلس
203	5. تمثيلية المجلس داخل الهيئات التداونية
204	6. محاضر الجلسات وتوقيع المقررات
204	7. عملية جلسات المجلس
205	8. مسك سجل المداولات
205	الفرع الثالث: النظام الأساسي للمنتخب
206	1. الحماية القانونية لأعضاء المجلس
206	2. الرخص بالتعيين
207	3. وضعية الإحلاق أو الوضع رهين الإشارة
208	الفرع الرابع: حل المجلس والصريح بظلم مداولات المجلس
209	1. حل المجلس وحزل الأعضاء
210	2. حضور دورات المجلس والإقامة
211	3. رفض المجلس القيام بالأعمال المنوطة به
212	4. توقيف وحل المجلس
213	المطلب الثاني: اختصاصات العمالة أو الإقليم
214	الفرع الأول: الاختصاصات الذاتية
215	الفرع الثاني: الاختصاصات المشتركة
216	الفرع الثالث: الاختصاصات المنقولة
216	المطلب الثاني: صلاحيات مجلس العمالة أو الإقليم ورئيسه
216	الفرع الأول: صلاحيات مجلس العمالة أو الإقليم
216	1. التسمية والمرافق العمومية
217	2. المالية والإجهايات وأموال العمالة أو الإقليم
217	3. التعاون والشراكة

218	الفرع الثاني: ملاحظات رئيس مجلس عمالة أو الإقليم
218	1. تنفيذ مداولات المجلس ومقرراته
218	2. ممارسة السلطة التنظيمية
219	3. تسيير المصالح الإدارية
219	4. حفظ الوثائق
219	5. إعداد برنامج تنمية عمالة أو الإقليم
219	6. التصويض من التوقيع والصلاحيات
220	7. تقديم تقارير إخبارية
220	الطلب الثالث: المراجعة الإدارية
220	الفرع الأول: مراقبة مشروعية القرارات والمقررات
221	الفرع الثاني: التعرض
221	الفرع الثالث: التأشير على مقررات المجلس
222	• المحث الثالث: التنظيم الإداري للجماعات
223	الطلب الأول: تكوين وتنظيم المجلس الجماعي
223	الفرع الأول: تليف المجلس الجماعي
224	1. عدد أعضاء المجلس الجماعي
224	2. أسلوب الاقتراع
226	3. شروط أهلية الترشح
227	4. مواعيد الترشح
229	الفرع الثاني: أجهزة مجلس الجماعة
230	أ. مكتب المجلس
230	أ - انتخاب الرئيس
231	ب - انتخاب نواب الرئيس
232	ج - وضعية الرئيس ولواله
234	2. انتخاب مكتب المجلس ونائبه
234	3. مجال المجلس
236	الفرع الثالث: تسيير مجلس الجماعة
236	1. إعداد النظام الداخلي
236	2. فواتر المجلس

238	3. جدول أعمال الدورات
238	4. مداونات مجلس الجماعة
241	5. تمثيلية الجماعة داخل الهيئات الدورية
241	6. توجه الأستاذ الكتابية
241	7. محاضر الجلسات
241	8. عملية الجلسات
241	9. مسك سجل المداونات
241	الفرع الرابع: النظام الأساسي للمتحب
243	1. الحرمة من العضوية
243	2. التعيينات
243	3. التكوين المستمر
244	4. وجوب التغب
245	5. التحلي من مهام الرئاسة
245	6. عزل أعضاء المجلس
246	أ - تركيب أعمال عدلثة للقوانين والأنظمة
246	ب - ربط مصالح خاصة مع الجماعة وتلجج المصالح
247	ج - الحضور الإجمالي للدورات
247	7. الإقالة
248	المطلب الثاني: اختصاصات الجماعة
248	الفرع الأول: الاختصاصات الذاتية
248	1. برنامج عمل الجماعة
249	2. المرافق والتجهيزات العمومية للجماعة
252	3. التصبر والمداء الثراب
252	4. التعاون الدولي
253	الفرع الثاني: الاختصاصات المشتركة
254	الفرع الثالث: الاختصاصات التفوية
255	المطلب الثالث: صلاحيات مجلس الجماعة ورئيسه
255	الفرع الأول: صلاحيات مجلس الجماعة
255	1. المالية والتجارات والأعمال الجماعية
256	2. المرافق والتجهيزات العمومية المحلية

246	3. النسبة الاقتصادية والاجتماعية
246	4. التصور والبناء والبناء الترابي
246	5. التدابير الصحية والنظافة وجمال البيئة
246	6. تنظيم الإدارة
247	7. التعاون والشراكة
257	الفرع الثاني: صلاحيات رئيس مجلس الجماعة
257	1. تنفيذ مداولات المجلس ومقرراته
258	2. تسييل الجماعة وممارسة السلطة التنفيذية المحلية
258	3. تسيير المصالح الإدارية
258	4. إعداد التوامح والميزانيات
259	5. ممارسة الشرطة الإدارية الجماعية
261	6. صلاحيات الرئيس في مجال التصوير
261	7. ضابط للحالة المدنية
261	8. تمويض النمام والتوقيع
262	الفرع الثالث: صلاحيات السلطة المحلية
264	المطلب الثالث: الواقعة الإدارية
265	الفرع الأول: رقابة مشروعية قرارات الرئيس ومقررات المجلس
265	الفرع الثاني: التصوير
266	الفرع الثالث: الشفوية
266	المطلب الرابع: مجلس المقاطعات
267	الفرع الأول: أجهزة مجلس المقاطعات
267	1. تكوين مجلس المقاطعة
268	2. هيئة مجلس المقاطعة
268	الفرع الثاني: دور عمل مجلس المقاطعة
269	الفرع الثالث: اختصاصات مجلس المقاطعة
269	1. الاختصاصات التوطية بالمقاطعات
272	2. اختصاصات رؤساء المقاطعات والجمعيات

274	• البحث الرابع : نظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية
275	المطلب الأول : الأحكام العامة المتعلقة بالأملاك العامة للجماعات الترابية
276	الفقرة الأولى : قواعد الحماية للممتلك العام للجماعات الترابية
276	الفقرة الثانية : مسطرة التجديد الإداري للممتلك العام للجماعات الترابية
	الفقرة الثالثة : قرارات تحفيظ حدود الطرق العامة وقرارات تحفيظ حدود الطرق العامة المعنية فيها الأراضي المراد نزع ملكيتها و تعيين الطرق والمسالك
277	الفقرة الرابعة : تعيين الطرق والمسالك والقرارات والأرصفة
278	الفقرة الخامسة : إخراج عقارات من امتلك العام للجماعة والأحتلال المؤقت
278	الفقرة السادسة : الإحتلال المؤقت للممتلك العام
280	المطلب الثاني : الأحكام المتعلقة بالأملاك الخاصة للجماعات الترابية
282	الفقرة الأولى : نظام المعاملات العقارية
284	الفقرة الثانية : استغلال الممتلك الخاص للجماعات الترابية
284	المطلب الثالث : الأحكام المنطوقة
287	• الفصل الثالث : اللامركزية المرفقية (المؤسسات العمومية)
288	• البحث الأول : التعريف بالمؤسسة العامة
288	الفرع الأول : عناصر المؤسسة العامة
289	الفرع الثاني : استقلال المؤسسة العامة
289	أ - الاستقلال الإداري للمؤسسة العامة
289	ب - الاستقلال المالي للمؤسسة العامة
291	ج - الاستقلال القني للمؤسسة العامة
290	• البحث الثاني : أنواع المؤسسات العامة
290	أ - المؤسسات العامة الإدارية
291	ب - المؤسسات العامة الاقتصادية
291	ج - المؤسسات العامة المهنية
292	د - المؤسسات العامة الاجتماعية
292	هـ - القواعد المشتركة بين مختلف أنواع المؤسسات العامة

293	• البحث الثالث: إحداث المؤسسات العامة وانحطاطها
294	أولاً: إحداث المؤسسات العامة
295	ثانياً: إلغاء وانقضاء المؤسسات العامة
300	• البحث الرابع: التنظيم الإداري للممارسة العامة
300	أولاً: المجلس الإداري
306	ثانياً: المدير
308	ثالثاً: اللجان التقنية
313	□ الباب الثاني: النشاط الإداري
319	• الفصل الأول: الوسائل القانونية للنشاط الإداري
320	• البحث الأول: القرار الإداري
322	المطلب الأول: مفهوم القرار الإداري
323	الفقرة الأولى: خروج القرار الإداري
323	أولاً: القرار الإداري عمل فائولي
324	ثانياً: القرار الإداري عمل صادر عن سلطة إدارية وطنية
327	ثالثاً: الأمر القانوني كمعيار للأعمال الإدارية القانونية
329	الفقرة الثانية: القرار الإداري وصور أخرى من الأعمال التي تغطيها الإدارة بإرادتها المنفردة
330	أولاً: القرارات التفسيرية
330	ثانياً: القرارات المؤكدة
331	ثالثاً: الأعمال المادية للإدارة والإجراءات التنفيذية
332	رابعاً: الدورات والتأخير
332	الفقرة الثالثة: القرار الإداري والعمل التشريعي والقضائي
333	أولاً: التمييز بين القرار الإداري والعمل التشريعي
334	ثانياً: التمييز بين القرار الإداري والعمل القضائي
336	المطلب الثاني: أركان القرار الإداري
337	الفقرة الأولى: الاختصاص
337	أولاً: غياب عدم الاختصاص البسيط
338	ثانياً: غياب عدم الاختصاص المحسم
340	الفقرة الثانية: الشكل

343	الفقرة الثالثة : المنحل
344	الفقرة الرابعة : السبب
344	الفقرة الخامسة : الغاية
345	مطلب الثالث : أنواع القرارات الإدارية
346	الفقرة الأولى : القرارات الفردية
348	الفقرة الثانية: القرارات التنظيمية
349	تولوا : المراسيم التي تصدر في الظروف العادية
349	تأتا: المراسيم التي تصدر في الظروف الاستثنائية
351	مطلب الرابع : نطاق القرار الإداري وتقليده
351	الفقرة الأولى : نطاق القرار الإداري
353	الفقرة الثانية : تقليد القرار الإداري
354	مطلب الخامس : زوال القرار الإداري
355	الفقرة الأولى : الإلغاء
355	الفقرة الثانية : سحب
357	الفقرة الثالثة : القرار المتضاد
358	مطلب السادس : القرار الضمني
358	الفصل الثاني : العقود الإدارية
360	مطلب الأول : التعريف بالعقود الإدارية
361	مصرح الأول : المعيار التشريعي ، العقد الإداري بقوة القانون
362	مصرح الثاني : المعيار القضائي : العقد الإداري بطبيعته القضائية
363	الفقرة الأولى : أن يكون أحد طرفي العقد من أشخاص القانون العام
364	الفقرة الثانية : اتصال العقد بنشاط مرفق عام
366	الفقرة الثالثة : أحواء العقد على شروط استثنائية
369	مطلب الثاني : أنواع العقود الإدارية
370	مصرح الأول: عقد الامتياز
370	الفقرة الأولى : طبيعة عقد الامتياز
371	الفقرة الثانية: تكوين عقد الامتياز

72	التفرع الثاني: عقد التسيير المقوض
72	الفقرة الأولى: الطبيعة القانونية لعقد التسيير
73	الفقرة الثانية: مميزات عقد التسيير المقوض
74	التفرع الثالث: عقد الأشغال العامة
75	الفقرة الأولى: تعريف عقد الأشغال العامة
75	الفقرة الثانية: عناصر عقد الأشغال العامة
76	أولاً: يجب أن يصب موضوع العقد على عقار
76	ثانياً: يجب أن يتم العمل لحساب شخص معنوي عام
76	ثالثاً: يجب أن يكون العرض من الأشغال موضوع العقد تحقيق نفع عام
77	التفرع الرابع: عقد التوريد
77	الفقرة الأولى: تعريف عقد التوريد
79	الفقرة الثانية: صور عقد التوريد
79	أولاً: عقود التوريد الصناعية
79	ثانياً: عقود الشحوب
80	ثالثاً: عقد النقل
80	التفرع الخامس: عقد تقديم المعاونة أو المساعدة
80	الفقرة الأولى: تعريف عقد تقديم المعاونة والمساعدة
81	الفقرة الثانية: خصائص عقد تقديم المعاونة
82	التفرع السادس: عقد القرض العام
82	المطلب الثالث: تطبيق العقد الإداري
83	التفرع الأول: سلطات الإدارة المتعمدة
83	الفقرة الأولى: سلطة الرقابة
84	الفقرة الثانية: سلطة توقيع الجزاءات
85	الفقرة الثالثة: سلطة تعديل العقد
85	الفقرة الرابعة: قضيح العقد
86	التفرع الثاني: حقوق المتعلقين مع الإدارة
87	الفقرة الأولى: حق الحصول على المقابل التقليدي
87	الفقرة الثانية: حق إعادة التوازن المالي للعقد

388	أولاً : حق التعويض عن تعديل العقد
388	ثانياً : حق التعويض عن فعل الأمر
389	ثالثاً : حق التعويض عن الظروف الطارئة
390	رابعاً : حق التعويض عن الصعوبات المادية غير المتوقعة
390	الفقرة الثالثة : حق التعويض عن الضرر الناشئ عن إلقاء الإدارة بلا سبب
392	الفقرة الرابعة: حق التعويض عن إخلال الإدارة بالتزاماتها التعاقدية
392	الفرع الثالث: التزامات المتعاقد مع الإدارة
393	الفقرة الأولى: الالتزام بالتنفيذ الشخصي
393	الفقرة الثانية: التزام المتعاقد بالتعاون الشخصي في تنفيذ العقد
394	أولاً : عدم جواز انتزاع عن العقد أو التعاقد من الجانب دون موافقة الإدارة
394	ثانياً : الآثار القانونية الناجمة عن انتزاع أو التعاقد من الجانب دون موافقة الإدارة
394	ثالثاً : الآثار القانونية الناجمة عن اعتماد الإدارة لانتزاع عن العقد أو التعاقد من الجانب
395	الفقرة الثالثة: الالتزام بالتنفيذ في المدة المحددة
396	أولاً : أثر عدم النص على مدة محددة لتنفيذ العقد
396	ثانياً : بدء مهلة مدة تنفيذ العقد
396	ثالثاً : الآثار المترتبة على عدم تنفيذ العقد في المدة المحددة لذلك
396	الفقرة الرابعة : الالتزام بضمان سير المرفق العام
397	كتاب الرابع : نهاية العقود الإدارية
397	الفرع الأول: نهاية العقود الإدارية نهاية طبيعية
398	الفرع الثاني : انتهاء قبل الأوان للعقود الإدارية
398	الفقرة الأولى : الفسخ بالتعاقد المتطرف أو التخلي
399	الفقرة الثانية : الفسخ بقوة القانون
399	الفقرة الثالثة : الفسخ القضائي
399	أولاً : حالة القوة القاهرة
400	ثانياً : الفسخ القضائي كجزاء خطأ التعاقد
401	ثالثاً : الفسخ القضائي كموازن لسنطات الإدارة
401	الفقرة الرابعة : الفسخ عن طريق الإدارة
402	أولاً : الفسخ للنصوص عليه
402	ثانياً : الفسخ غير النصوص عليه

413 الفصل الثاني : المرافق العامة
415 المبحث الأول : طرق إدارة المرافق العامة
416 المطلب الأول : المرافق العامة المدارة بواسطة أشخاص القانون العام
416 الفرع الأول : الاستغلال المباشر أو الإدارة المباشرة
417 الفقرة الأولى : التعريف بالاستغلال المباشر
417 الفقرة الثانية : نطاق تطبيق أسلوب الاستغلال المباشر
420 الفرع الثاني : المؤسسة العامة
420 الفقرة الأولى : التعريف بالمؤسسة العامة
420 بفقرة ثانية : عناصر المؤسسة العامة
421 الفقرة الثالثة : استقلال المؤسسة العامة
421 أ - الاستقلال الإداري للمؤسسة العامة
422 ب - الاستقلال المالي للمؤسسة العامة
422 ج - الاستقلال الفني للمؤسسة العامة
422 الفقرة الرابعة : أنواع المؤسسات العامة
423 أ - المؤسسات العامة الإدارية
423 ب - المؤسسات العامة الاقتصادية
424 ج - المؤسسات العامة المهنية
424 د - المؤسسات العامة الاجتماعية
425 هـ - القواعد المشتركة بين مختلف أنواع المؤسسات العامة
425 الفقرة الخامسة : إحداث المؤسسات العامة والتفويضها
427 أولاً : إحداث المؤسسات العامة
431 ثانياً : إلغاء وإقضاء المؤسسات العامة
432 الفقرة السادسة : التنظيم الإداري للمؤسسة العامة
432 أولاً : المجلس الإداري
434 ثانياً : المدير
439 ثالثاً : المجال التقنية
441 الفرع الثالث : مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (SEGMA)
442 الفقرة الأولى : التعريف بالتدبير المستقل أو بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
442 أولاً : النصوص القانونية المحددة لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
444 ثانياً : إحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
447 الفقرة الثانية : طبيعة نشاط مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

المطلب الثاني : المرافق العامة المدارة بواسطة أشخاص القانون الخاص 449

الفروع الأولى : الامتياز 449

الفقرة الأولى : التعريف بالامتياز 449

الفقرة الثانية : الطبيعة القانونية لعقد الامتياز 451

الفقرة الثالثة : السلطة المختصة بمنح الامتياز 453

الفقرة الرابعة : تكوين عقد الامتياز 455

الفقرة الخامسة : آثار الامتياز 454

أولاً : آثار الالتزام بالنسبة للإدارة المانحة للامتياز 454

ثانياً : آثار الالتزام بالنسبة للطرف 457

الفقرة السادسة : تهوية الامتياز 459

الفروع الثاني : المقاولات العامة 461

الفقرة الأولى : تعريف شركات الاقتصاد المختلط 461

أولاً : التعريف بالشركات ذات الاقتصاد المختلط 462

ثانياً : التنظيم الإداري لشركات الاقتصاد المختلط 464

الفقرة الثانية : الشوكة العامة ذات الرأسمال العمومي 470

أولاً : التعريف بالشركات العامة ذات الرأسمال العمومي 471

ثانياً : إحداث وإلغاء الشركة العامة ذات الرأسمال العمومي 471

ثالثاً : التنظيم الإداري للشركات العامة 473

الفروع الثالث : التدبير العمومي 476

الفقرة الأولى : التعريف بالتدبير العمومي 476

1- تعريف التدبير العمومي 479

2- عناصر تمييز التدبير العمومي 480

الفقرة الثانية : خصوصيات عقد التدبير العمومي 480

1- طرق إبرام العقد 483

2- مدة العقد 484

3- شكل الرقابة 484

الفقرة الثالثة : تطبيقات التدبير العمومي 485

• البحث الثاني : المبادئ العامة لنظام المرافق العامة 487

المطلب الأول : سر المرفق العام بانتظام والحفاظ مبدأ الاستمرارية 487

الفروع الأولى : استمرارية المرافق العامة في الظروف العادية 489

490	الفقرة الأولى : استمرارية المرفق العام وحق الإضراب.
494	الفقرة الثانية : استمرارية المرفق العام واستقطاب الموظفين والمستخدمين.
497	الفقرة الثالثة : استمرارية ميز المرفق العام والحجز على أمواله.
501	الفرع الثاني : استمرارية المرفق العام في الظروف الاستثنائية.
501	الفقرة الأولى : التدابير الاستثنائية.
502	الفقرة الثانية : نظرية الظروف الطارئة.
502	أولاً : مفهوم النظرية في مجال العقود الإدارية.
503	ثانياً : شروط تطبيق النظرية.
504	ثالثاً : التعويض عن الظروف الطارئة.
505	الفقرة الثالثة : نظرية الموظفين المعطيين.
506	المطلب الثاني : مساواة الجميع أمام المرافق العامة (مبدأ المساواة).
506	الفرع الأول : أساس تطبيق مبدأ المساواة.
507	الفرع الثاني : مضمون مبدأ المساواة ونطاقه.
510	المطلب الثالث : قابلية المرافق العامة للتعديل والتغير (التكيف).
	• المحث الثالث : المبادئ والقواعد المتعلقة بتسيير الإدارات العمومية والجماعات الترابية والأجهزة العمومية وفق القانون رقم 54.19
513	المطلب الأول : قواعد الحكامة الجيدة.
514	أولاً : أهداف قواعد الحكامة الجيدة.
514	ثانياً : مبادئ المرافق العمومية.
515	ثالثاً : تنظيم وتسيير المرافق العمومية.
516	رابعاً : تعزيز الانتقالية وتفعيل الشراكة.
517	خامساً : التقييم السنوي لخصيلة التحيزات.
517	المطلب الثاني : تدبير الموارد البشرية.
517	أولاً : أساليب وأتمات التسيير.
518	ثانياً : تقييم أداء الموارد البشرية وترهيب استعمال الموارد.
518	المطلب الثالث : القواعد المنظمة لعلاقة المرافق العامة بالموظفين.
518	أولاً : حق الحصول على المعلومات.
518	ثانياً : تنفيذ الأحكام القضائية.
518	المطلب الرابع : القواعد المتعلقة بتخليق المرافق العمومية.

527	الفصل الثالث : الأموال العامة وتزج الملكية من أجل المنفعة العامة
528	المبحث الأول : نظام الأموال العامة
528	شروع الأول : الأموال العامة
529	أ - أن يكون هذا المال خاصا بأحد أشخاص القانون العام
529	ب - أن يخص هذا المال لمنفعة عامة
530	شروع الثاني : الأموال الخاصة
531	تطلب الأول : الأموال العامة والأموال الخاصة
532	الفرع الأول : معيار تميز الأموال العامة
532	الفقرة الأولى : استعمال مثال النعم في أحكام التشريع الإسلامي
534	الفقرة الثانية : استعمال المال العام في أحكام الفقه
537	الفرع الثاني : معيار التميز في أحكام التشريع
544	تطلب الثاني : معيار التمييز في المحاكم القضاء المغربي
545	المبحث الثاني : نظام الانتفاع بالأموال العامة
546	تطلب الأول : الأحكام العامة للانتفاع بالأموال العامة
550	الفرع الأول : الانتفاع بالأموال المخصصة للأفراد
550	الفرع الثاني : الانتفاع العام بالمال العام
551	الفقرة الأولى : حرية المتصعبين بالأموال العامة
553	الفقرة الثانية : مساواة المتصعبين
554	تطلب الثاني : الانتفاع الخاص بالمال العام
556	الفرع الأول : الترخيص بالانتفاع
556	أولاً : الانتفاع المؤقت
558	ثانياً : الانتفاع الدائم
559	ثالثاً : علامة المنع بالإدارة
561	الفرع الثاني : الانتفاع بالمال العام عن طريق التعاقد
562	أولاً : جن الدولة في إبرام عقود الانتفاع
563	ثانياً : التكيف القانوني لعقد الانتفاع
564	ثالثاً : سلطة الإدارة وحقوق التعاقد

567	• البحث الثالث : نظام نزع الملكية للمنفعة العامة
567	المطلب الأول : الإطار القانوني لنظام نزع الملكية للمنفعة العامة
569	الفرع الأول : ظهور 31 نشت 1914 المتعلقة بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت
570	الفرع الثاني : ظهور 3 أبريل 1951 المتعلقة بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت
572	الفرع الثالث : قانون رقم 7-81 يتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة
573	المطلب الثاني : الضوابط القانونية لعملية نزع الملكية للمنفعة العامة
574	الفرع الأول : مقرر إعلان المنفعة العامة
574	الفقرة الأولى : مظاهر سلطة العامة في مقرر إعلان المنفعة العامة
581	الفقرة الثانية : الطبيعة القانونية لمقرر إعلان المنفعة العامة
582	الفرع الثاني : التدابير الإدارية لإعلان المنفعة العامة
582	الفقرة الأولى : الحاجة لمقرر إعلان المنفعة العامة
584	الفقرة الثانية : آثار مقرر المنفعة العامة
588	الفقرة الثالثة : مقرر التحلي
607	• الفصل الرابع : الوظيفة العمومية
610	• البحث الأول : الناصيل القانونية لمفهوم الموظف العمومي
610	المطلب الأول : صحة إجراءات التعيين
610	المطلب الثاني : الصفة الوظيفية
611	• البحث الثاني : طبيعة العلاقة الوظيفية
611	المطلب الأول : النظرية التعاقدية
612	المطلب الثاني : النظرية التنظيمية
613	1. الألتحاق بالوظيفة بقرار
614	2. الخضوع لقواعد معينة سلفا
614	3. السلطة العامة حق تعديل النظام
614	المطلب الثالث : تعريف المشرع للموظف العمومي
615	1. الأحرار المتمولون بالأجرات العمومية
615	2. الأحرار المتمولون بالياومون
618	3. التعاقدون مع الإدارة

616	4. الخاضعون لقوانين أساسية خاصة
616	5. الخاضعون لقوانين خاصة
617	• البحث الثالث: طبيعة علاقة الموظف العمومي بالدولة
617	المطلب الأول: العلاقة التعاقدية
617	أولاً: علاقة الموظف بالدولة علاقة تعاقدية
618	ثانياً: علاقة الموظف بالدولة علاقة تعاقدية في إطار القانون العام
619	المطلب الثاني: العلاقة التنظيمية والتنظيمية
620	المطلب الثالث: الوضعية الإدارية للموظف العمومي
621	• حالة القيام بالوظيفة
622	• حالة الإحقال
622	• شروط الإحقال
624	• حالة التوقيف المؤقت عن العمل
626	• وضعية الجنحة
626	• البحث الرابع: التعيين في الوظيفة العمومية
626	المطلب الأول: شروط التعيين في الوظيفة العمومية
626	الفقرة الأولى: الشروط العامة لتعيين في الوظيفة العمومية
626	أولاً: شرط الجنسية المغربية
626	ثانياً: شرط النصح بالحقوق الوظيفية وبالمرتبة
626	ثالثاً: شرط القدرة البدنية
626	رابعاً: شرط الخدمة العسكرية
630	الفقرة الثانية: شروط الحد الأدنى للتعيين
631	أولاً: شرط السن
631	ثانياً: شرط المستوى الثقافي
631	ثالثاً: شرط القدرة البدنية الخاصة
631	المطلب الثاني: حقوق وواجبات الموظف العمومي
632	الفقرة الأولى: حقوق الموظف العمومي
632	أولاً: الأجر
632	ثانياً: الترقية

633	ثالثا: الرخص والإجازات
635	رابعا: المعاشات
646	المقالة الثانية: واجبات الموظف العمومي
646	أولا: أداء العمل الوظيفي طبقا لأحكام القوانين
647	ثانيا: واجب الطاعة
647	ثالثا: واجب كتمان السر المهني
648	رابعا: الابتعاد عن مواطن الشبهات
648	• البحث الخامس: نظام تأديب الموظف العمومي وانتهاء خدمته
649	المطلب الأول: تأديب الموظف العمومي
649	أولا: المخزبة التأديبية
649	ثانيا: العقوبة التأديبية
650	ثالثا: السلطة التأديبية
652	المطلب الثاني: انتهاء خدمة الموظف العمومي
652	أولا: الاستقالة المقبولة بصحة نهائية
653	ثانيا: الإقصاء
654	ثالثا: شعور من الوظيفة
655	رابعا: الإحالة على التقاعد
657	خامسا: الوفاة
658	• البحث السادس: مكان وزمان الوظيفة العمومية
658	المطلب الأول: مكان العمل الوظيفي
658	أولا: النقل
659	ثانيا: الاندباب
660	ثالثا: الإلحاق
661	رابعا: الإعارة
663	خامسا: المغادرة الطوعية
664	المطلب الثاني: رخص وإجازات الموظف
664	أولا: الرخص الطارئة أو العارضة
665	ثانيا: الإجازة السنوية
666	ثالثا: الإجازة المرضية
667	رابعا: الإجازة الخاصة

677	٣ الباب الثالث : القضاء الإداري
679	• الفصل التمهيدي : أسس القضاء الإداري وأساليب الرقابة
680	• البحث الأول : مبدأ المشروعية
681	نظري الأول : مصادر المشروعية
681	نظري الثاني : موازنة مبدأ المشروعية
681	الفقرة الأولى : نظرية الظروف الاستثنائية
682	الفقرة الثانية : نظرية السلطة التقديرية
683	أ - تعريف السلطة التقديرية
683	ب - أهمية السلطة التقديرية
684	ج - جوانب النقد والتفسير في القرارات الإدارية
686	د - دور القضاء في مراقبة السلطة التقديرية
691	الفقرة الثالثة : نظرية أعمال السيافة
693	• البحث الثاني : أسلوب الرقابة القضائية على قرارات الإدارة
693	نظري الأول : نظام وحدة القضاء
694	أولاً : المبرر النظري
694	ثانياً : المبرر التاريخي والنفسى
694	ثالثاً : المبرر الفنى والمالى
695	نظري الثاني : نظام القضاء المزدوج
695	أ - الاعتبارات التشريحية
696	ب - الاعتبارات الدستورية
696	ج - الاعتبارات العملية
696	• البحث الثالث : تطور القضاء الإداري في المغرب
697	نظري الأول : القضاء الإداري في مرحلة ما قبل الحماية
698	نظري الثاني : القضاء الإداري في مرحلة الحماية
700	١- موقف الفقه
701	٢- موقف المحاكم
702	نظري الثالث : القضاء الإداري بعد الاستقلال
702	أولاً : القضاء الإداري قبل إحداث المحاكم الإدارية
704	ثانياً : القضاء الإداري في ظل المحاكم الإدارية

711 الفصل الأول: دعوى الإلغاء

712 المبحث الأول: خصائص دعوى الإلغاء

713 1. دعوى الإلغاء دعوى قانون العام

714 2. دعوى الإلغاء دعوى المشروعية

714 3. دعوى الإلغاء من الدعوى العينية (الموضوعية)

714 المبحث الثاني: الشروط الشكلية لدعوى الإلغاء

715 المطلب الأول: سطر رفع دعوى الإلغاء

715 أولاً: إلى من توجه دعوى الإلغاء

717 ثانياً: في كيفية رفع دعوى الإلغاء

718 ثالثاً: الشروط المتعلقة بأطراف الدعوى

719 المطلب الثاني: الشروط المتعلقة بالمتقارب في الطعن

720 أ- الدعوى ضد الدولة

721 ب- المنظمات الخاضعة في الدعوى ضد الجماعات

722 ج- المنظمات الخاضعة في الدعوى ضد المؤسسات العامة

723 د- إدخال الوكيل القضائي في الدعوى

723 المطلب الثالث: الأجال القانونية لتقديم الطعن

725 أ- بدء مهلة أجل الطعن

726 ب- وقف أو قطع مهلة الطعن

730 ج- آثار فوات أجل الطعن

731 د- استئناف عن الدعوى الإدارية

731 المطلب الرابع: الشروط المتعلقة بالقرار المطلوب إلغاؤه

732 1. صدور القرار الإداري عن سلطة إدارية

732 2. القرار على الطعن

739 3. نهاية القرار الإداري

740 4. أن يكون القرار الإداري مؤثراً في المركز القانوني للطاعن

741 5. صدور القرار عن سلطة إدارية وطنية

741 المبحث الثالث: أوجه الإلغاء وحالات عدم المشروعية

742 المطلب الأول: شروط المشروعية الخارجية

742 الفقرة الأولى: غياب عدم الاختصاص

743	أ - انتداب سلطة
745	ب - غياب عدم الاختصاص الموضوعي
745	ج - غياب عدم الاختصاص المكاني
746	د - غياب عدم الاختصاص الزمني
746	المقبرة الثانية: غياب الشكك والإجراءات
747	أ - الإجراءات الواجبة قبل اتخاذ القرار
747	ب - الإجراءات الواجبة أثناء اتخاذ القرار
747	طلب الثاني : شروط المشروعية الداخلية
747	المقبرة الأولى: غياب مخالفة القانون
748	المقبرة الثانية: غياب الغاية: الأجزاء في استعمال السلطة
752	المقبرة الثالثة: غياب السبب
752	أولاً : الرقابة على صحة الوضع
753	ثانياً : الرقابة على الشكيات الدستورية لتوافق
753	الفصل الثاني: دعوى التعويض
757	مبحث الأول: نطاق مسؤولية الدولة
758	طلب الأول: مسؤولية الدولة عن الأفعال الإدارية
758	طلب الثاني: مسؤولية الدولة عن القوانين
759	طلب الثالث: مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية
	المقبرة الأولى: أعمال السلطة القضائية غير الخاضعة للمسؤولية قبل إقرار الفصل 122
760	من الدستور
760	أولاً: أعمال القضاء
760	ثانياً: قرارات قاضي التحقيق وأعمال النيابة العامة
761	ثالثاً: أعمال النيابة القضائية
762	المقبرة الثانية: الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم مسؤولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية
762	أولاً: مسؤولية الدولة في حالة مراجعة حكم جنائي
764	ثانياً: مسؤولية الدولة في حالة محاكمة القضاء
765	المقبرة الثالثة: المسؤولية عن أعمال السلطة القضائية بعد إقرار الفصل 122 من الدستور
766	طلب الرابع: التعويض عن القرارات التفتيحية
766	طلب الخامس: مسؤولية الدولة عن أعمال النيابة وأعمال الحكومة

المبحث الثاني : أساس المسؤولية الإدارية

المطلب الأول : المسؤولية الإدارية على أساس الخطأ

الفقرة الأولى : الخطأ الشخصي

أولاً : في حالة الخطأ الناجم عن الإهمال

ثانياً : الخطأ الناجم عن التدليس

ثالثاً : الخطأ الجسيم

الفقرة الثانية : الخطأ المرفقي

أولاً : سوء أداء المرفق للخدمة

ثانياً : المرفق لم يؤد الخدمة المطلوبة منه

ثالثاً : خطأ المرفق في أداء الخدمة أكثر من اللازم

الفقرة الثالثة : العلاقة بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي

المطلب الثاني : المسؤولية الإدارية بدون خطأ

الفقرة الأولى : المسؤولية بدون خطأ على أساس المخاطر

الفقرة الثانية : المسؤولية بدون خطأ على أساس الإخلال بالمساواة

الفقرة الثالثة : حالات تطبيق المسؤولية بدون خطأ

أ - حالات المسؤولية على أساس المساواة

ب - حالات المسؤولية على أساس المخاطر

المطلب الثالث : كيفية التعويض

الفقرة الأولى : علاقة سببية بين الفعل والضرر

الفقرة الثانية : الضرر

1. الضرر المادي

2. الضرر المعنوي

الفقرة الثالثة : المسطرة التقديرية



د. محمد الأخرج

مكشور الدولة في الحقوق

مدير للمؤلف ضمن منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية
والشعبة المرفقات التالية:

- المصاحف الإدارية عبر القضايا، سلسلة «المرفقات وأعمال جلمعة»، 2005.
- نظام المرفق الإدارية والتصفقات العمومية، الطبعة الثالثة، 2011.
- الممارسات الإدارية في تطبيقات القضاء الإداري المغربي، 2007.
- القانون المتعلق بالخدمات المتعلقة، 2009.
- القانون الإداري المغربي في جزئين، الطبعة الثالثة، 2011.
- الممارسات الإدارية والدستورية في تطبيقات القضاء المغربي، الطبعة الثانية، 2013.
- حقوق تدبير المرفق العامة بالمغرب، الطبعة الثانية، 2013.
- مسؤولية الدولة والهيئات البرلمانية في تطبيقات القضاء الإداري المغربي، الطبعة الثانية، 2015.
- المصاحف الإدارية، الطبعة الأولى، 2014.
- التوجهات الكبرى للقضاء الدستوري المغربي، الطبعة الأولى، 2018.
- الحريات والحقوق الأساسية في تطبيقات القضاء الإداري، الطبعة الأولى، 2018.
- القانون الإداري المغربي، الطبعة السابعة، 2023.
- الوظيفة الإدارية، الطبعة الأولى، 2023.

Publications de la Revue Marocaine
d'Administration Locale et de Développement

Collection « Thèmes actuels »

N° 124 • 2024

Droit administratif marocain

Mohammed El Aaraj

8^e édition, 2024

REMALD

الرقم الدولي: B-78-643-0030-078

199 بريرة